

GOV/2012/36-GC(56)/11

٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢

**مجلس المحافظين
المؤتمر العام**

توزيع عام

عربي

الأصل: انكليزي

نسخة مخصصة للاستخدام الرسمي

البند الفرعي ٧(ج) من جدول الأعمال المؤقت للمجلس

(الوثيقة GOV/2012/34)

البند ١٨ من جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر العام

(الوثيقة GC(56)/1 و إضافاتها Add.1 و Add.2 و Add.3)

**تطبيق الضمانات في
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية**

تقرير من المدير العام

الف- مقدمة

١ - في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ تم تقديم التقرير السابق للمدير العام بشأن تطبيق الضمانات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (كوريا) إلى مجلس المحافظين ودورة المؤتمر العام العادية الخامسة والخمسين (GOV/2011/53-GC(55)). ويقدم هذا التقرير نظرة تاريخية عامة وتحديثاً بشأن التطورات التي تهم الوكالة بشكل مباشر، إلى جانب معلومات عن برنامج كوريا النووي ومرفق يورد المرافق النووية والأماكن الواقعة خارج المرافق التي أعلنت عنها كوريا للوكالة.

٢ - وفي ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، اعتمد المؤتمر العام، بعد أن نظر في تقرير المدير العام، القرار GC(55)/RES/13، وقرر أن يواصل النظر في هذه المسألة وأن يدرج هذا البند على جدول أعمال دورته العادية السادسة والخمسين (٢٠١٢).

٣ - ويشمل التقرير الحالي، الذي يجري تقديمه إلى مجلس المحافظين والمؤتمرات العامة، التطورات التي طرأت منذ صدور تقرير المدير العام في أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

باء- معلومات أساسية

٤- لم تتمكن الوكالة من صحة إعلانات كوريا بموجب الاتفاق القائم بينها وبين الوكالة لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (يشار إليه في ما يلي بعبارة "اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار").^١ وفي ١ نيسان/أبريل ١٩٩٣، خلس مجلس المحافظين، بموجب المادة ١٩ من اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار، إلى أن الوكالة لم تتمكن من التتحقق من أنه لم يحدث تحريف للمواد النووية، اللازم إخضاعها للضمانات بموجب أحكام اتفاق الضمانات، إلى أسلحة نووية أو غير ذلك من أجهزة تجارية نووية، وقرر إبلاغ جميع الدول الأعضاء في الوكالة ومجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة عن عدم امتنال كوريا وعن عدم تمكن الوكالة من التتحقق من عدم تحريف تلك المواد. ومنذ ١٩٩٤، لم تتمكن الوكالة من الاضطلاع بجميع أنشطة الضمانات الضرورية التي ينص عليها اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار. ومنذ نهاية عام ٢٠٠٢ إلى غاية تموز/يوليه ٢٠٠٧ لم يكن بإمكان الوكالة تنفيذ أي تدابير رقابية في كوريا، ولم تتمكن أيضاً من ذلك منذ نيسان/أبريل ٢٠٠٩.

٥- وفي أعقاب إعلانات كوريا الصادرة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٩ بأنها أجرت تجارب نووية، اعتمد مجلس الأمن القرارات ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩)، حيث قرر جملة أمور منها: مطالبته كوريا بالعودة إلى معاهدة عدم الانتشار وضمانات الوكالة؛ وقراره بأن تتخلى كوريا عن جميع الأسلحة النووية والبرامج النووية القائمة بشكل كامل وقابل للتحقق ولا رجعة فيه وأن تنهي فوراً جميع الأنشطة ذات الصلة بذلك، وأن تتصرف تماماً وفق الالتزامات التي تتحمّلها الأطراف في معاهدة عدم الانتشار ووقف أحكام وشروط اتفاق الضمانات الخاص بها وأن تتيح للوكالة تدابير شفافية تتعدي نطاق هذه المتطلبات، بما في ذلك إمكانية مقابلة الأفراد ومعاينة الوثائق والمعدّات والمرافق، حسب ما تطلبها الوكالة وما تعتبره ضرورياً. وخلافاً لما تنص عليه متطلبات قرار مجلس الأمن، لم تتخلى كوريا عن برنامجها النووي القائم بشكل كامل وقابل للتحقق ولا رجعة فيه ولم تنته جميع أنشطتها ذات الصلة.

جيم- التطورات التي طرأت مؤخراً

٦- قال المدير العام، في بيانه الافتتاحي لمجلس المحافظين في ٥ آذار/مارس ٢٠١٢، إن حصيلة محادثات شباط/فبراير ٢٠١٢ التي دارت بين الولايات المتحدة الأمريكية وكوريَا^٢ تمثل خطوة هامة في الاتجاه الصحيح وإن للوكالة دوراً أساسياً تضطلع به في التتحقق من برنامج كوريا النووي.

^١ عقدت كوريا اتفاقاً مع الوكالة، استناداً إلى الوثيقة INFCIRC/66/Rev.2، لتطبيق الضمانات فيما يتعلق بفاعل بحوث (الوثيقة INFCIRC/252) في تموز/يوليه ١٩٧٧. وبموجب اتفاق الضمانات المتعلق بهذا البند، قامت الوكالة بتطبيق الضمانات على مرفقين للبحوث النووية في يونغبيون: مفاعل البحث IRT ومجمعة حرجة. انضمت كوريا إلى معاهدة عدم الانتشار في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، على الرغم من أن اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار مع الوكالة الخاص بها، استناداً إلى الوثيقة INFCIRC/153 (صيغتها المصوّبة) لم يدخل حيز النفاذ إلا في نيسان/أبريل ١٩٩٢ (INFCIRC/403). وكما تنص المادة ٢٣ من اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار، يُعلق تطبيق الضمانات بموجب الاتفاق السابق (الوثيقة INFCIRC/252) عند نفاذ اتفاق الضمانات.

^٢ في ٢٣ و ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٢، عقد وفدين من الولايات المتحدة الأمريكية وكوريَا محادثات ثنائية الأطراف في بيجين. وفي ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢، أصدر كل طرف بياناً أحادي الجانب عن حصيلة المحادثات. أشار بيان كوريا إلى موافقها على توقيف أنشطة إثراء اليورانيوم في يونغبيون والسماح للوكالة برصد عملية التوقيف " واستمرار الحوار الثنائي في غضون ذلك". انظر "ما صدر عن الناطق باسم وزارة الشؤون الخارجية لكوريا بشأن نتائج محادثات كوريا مع الولايات المتحدة الأمريكية"، وكالة الأنباء المركزية الكورية، في ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢.

-٧ ودعا المدير العام للإدارة العامة للطاقة الذرية في كوريا، في رسالة إلى المدير العام مؤرخة ١٦ آذار/مارس ٢٠١٢، وفداً من الوكالة لزيارة كوريا من أجل "مناقشة مسائل تقنية بخصوص رصد قرار توقيف أنشطة إثراء اليورانيوم في نيونغبيون تماشياً مع الاتفاق المنبثق عن المحادثات الرفيعة المستوى التي دارت في بيجين بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة...".^٣ وأعرب المدير العام، في جوابه المؤرخ ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢، عن استعداد الوكالة النظر بروح بناءة في دعوة كوريا.^٤

-٨ وفي ١ حزيران/يونيه ٢٠١٢، في اجتماع مع مسؤولين من البعثة الدائمة لكوريا في فيينا، تم إبلاغ الوكالة "بتوقيف" نفاذ الدعوة التي وجهتها كوريا للوكالة.^٥

-٩ وقد التزمت الوكالة باستعدادها للعودة إلى كوريا، إذا طلبت كوريا منها ذلك ورهاً بموافقة مجلس المحافظين، من خلال عملية متواصلة للأنشطة التالية: جمع وتقييم المعلومات ذات الصلة بالضمادات فيما يتعلق ببرنامج كوريا النووي؛ إعداد المعدات الرقابية وصياغة الإجراءات ذات الصلة بذلك لاستخدامها؛ وتدريب الموظفين. وفي هذا الصدد، أعدت الوكالة خطة مفصلة لتنفيذ أنشطة الرصد والتحقق في كوريا كما نصّت على ذلك البيانات الصادرة في ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢.

دال- معلومات أخرى عن برنامج كوريا النووي

-١٠ بما أنَّ الوكالة لا تزال غير قادرة على القيام بأنشطة التحقق في كوريا، فإنَّ معلوماتها بشأن برنامج كوريا النووي محدودة. ييدُ أنَّ من المهم بمكان بالنسبة للوكالة أنْ تبقى على علم بتطورات برنامج كوريا النووي بأكبر قدر ممكن، لا سيما على ضوء تشجيع المؤتمر العام بأن تحافظ الأمانة على القدرة على الاضطلاع بدور أساسي في التتحقق من برنامج كوريا النووي، بما في ذلك القدرة على إعادة إرساء تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالضمادات في كوريا.^٦

-١١ وتوصل الوكالة، بواسطة الصور الملتقطة بالسوائل أساساً، رصد التطورات في موقع يونغبيون. ولاحظت الوكالة أعمال تجديد بنية وأعمال تشبيب جديدة في أماكن مختلفة داخل الموقع المذكور. وعلى الرغم من أنه لا يمكن تحديد الغرض من وراء تلك الأنشطة بواسطة الصور الملتقطة بالسوائل فحسب، يبدو أنها تنسق إلى حد كبير مع إعلانات كوريا بأنها بقصد تطوير قدراتها النووية.

^٣ تعرف نيونغبيون أيضاً باسم بونغبيون.

^٤ الوثيقة ٩/GOV/INF/2012 (٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢).

^٥ في أعقاب محاولة كوريا إطلاق سائل في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢، أصدرت رئيسة مجلس الأمن بياناً في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢، حيث أعربت نيابة عن المجلس، عن جملة أمور منها إدانة بشدة عملية الإطلاق ودعت كوريا إلى "الامتثال فوراً وبشكل كامل للالتزاماتها بموجب قرار مجلس الأمن رقم ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩)" (S/PRST/2012/13). وفي ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢، أصدرت وزارة الشؤون الخارجية لكوريا بياناً يفيد بأنَّ كوريا "غير ملزمة بالاتفاق" ("ترفض كوريا تصرف مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بانتهاك حق كوريا المشروع لإطلاق سائل"، وكالة الأنباء المركزية الكورية، ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢).

^٦ الفقرة ٧ من الوثيقة ١٣/GC(55)/RES/13.

١٢ - ولا توجد أي إشارة إلى نشاط هام في المرافق المعلن عنها في موقع يونغبيون.^٧ بيد أن الوكالة تقوم برصد عن كثب التطورات في مرفقين لم يتم الإعلان عنهما في ذات الموقع، اللذين أفاد أن كوريا أعلنت أن أحدهما مفاعل الماء الخفيف بقدرة ١٠٠٠ ميجاواط (حراري) والآخر مرفق للإثراء بالطرد المركزي.^٨ ومنذ صدور التقرير السابق للمدير العام، أحرز تقدم كبير في تشيد مفاعل الماء الخفيف. وقد ثبتت القبة على مبني احتواء المفاعل؛ وكانت ثمة إشارات إلى أن بعض المكونات قد تكون قد رُكبت داخل المبني؛ كما تم إرساء نظام لضخ المياه من النهر إلى مفاعل الماء الخفيف لأغراض التبريد. بيد أنه من دون معاينة الموقع، ليس بمقدور الوكالة تقييم سمات تصميم هذا المفاعل أو التاريخ المحتمل لاستكماله. وفيما يتعلق بمرفق الإثراء بالطرد المركزي المبلغ عنه، ليس بحوزة الوكالة أي معلومات جديدة ولا زالت غير قادرة على تحديد تركيبة المرفق أو حالته التشغيلية.

١٣ - وبواسطة التصوير الساتيلي، ما فتئت الوكالة ترصد الأماكن التي علمت أن كوريا أجرت فيها تجارب نووية في عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٩. وعلى الرغم من أنه تمت ملاحظة أنشطة معينة في تلك الأماكن مرة أخرى، دون معاينة الأماكن فإن الوكالة غير قادرة على تقديم تقييم تقني للأغراض المتواхدة من تلك الأنشطة أو عما إذا كان يجري استخدام مواد نووية فيها.

هاء- الموجز

١٤ - يُعد برنامج كوريا النووي قضية تثير قلقاً بالغاً وأن البيانات الصادرة عن كوريا بشأن أنشطة إثراء اليورانيوم وتشيد مفاعل يعمل بالماء الخفيف في كوريا لا تزال تثير شواغل عميقه.

١٥ - ويواصل المدير العام حَتَّى كوريا على الامتثال الكامل للتزاماتها بموجب قرار مجلس الأمن المعنين، والامتثال بشكل كامل لمعاهدة عدم الانتشار، والتعاون مع الوكالة بشكل عاجل على تنفيذ على نحو كامل وفعال اتفاق الضمانات الخاص بها المعقود بموجب معاهدة الانتشار، وتسوية أي مسائل عالقة التي قد تكون أثيرت خلال طول غياب تطبيق ضمانات الوكالة في كوريا. وستواصل الوكالة الإعراب عن استعدادها ل القيام بدور أساسي في إطار التحقق من برنامج كوريا النووي.

^٧ المرافق النووية الموجودة في موقع يونغبيون التي أعلنت عنها كوريا مسرودة في المرفق بالوثيقة GOV/2011/53-GC(55)/24.

^٨ وشملت بيانات كوريا بشأن تشيد مفاعل الماء الخفيف وتشغيل مرفق الإثراء بالطرد المركزي ما يلي: "ليس لدى الولايات المتحدة أي مصداقية في التدخل في أنشطة كوريا النووية"، وكالة الأنباء المركزية الكورية، ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، و"تشيد مفاعل ماء خفيف تجاري: عن الناطق باسم وزارة الشؤون الخارجية"، وكالة الأنباء المركزية الكورية، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١".